

Distr.: Limited
20 September 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والثلاثون

٢٠١٨-٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨

البند ١٠ من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

أذربيجان*، إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألبانيا*، ألمانيا، إندونيسيا*، أنغولا، أوروغواي*،
أوكرانيا، آيرلندا*، آيسلندا، إيطاليا*، باراغواي*، البرازيل، البرتغال*، بلجيكا، بلغاريا*،
بولندا*، بيرو، تايلند*، تركيا*، تونس، الجبل الأسود*، جزر البهاما*، جمهورية مولدوفا،
الدانمرك*، رومانيا*، سلوفينيا، سنغافورة*، السودان*، شيلي، فرنسا*، الفلبين، فنلندا*،
فيجي*، قبرص*، قطر، كرواتيا، كندا*، كينيا، لكسمبرغ*، ليتوانيا*، مالطة*، المغرب*،
المكسيك، ملديف*، النرويج*، النمسا*، هايتي*، هندوراس*، هنغاريا، هولندا*:
مشروع قرار

٣٩/... تعزيز التعاون التقني وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، ولا سيما فيما يتعلق بتحقيق التعاون
الدولي على تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، من دون أي
تمييز بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غير السياسي
أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الثروة أو المولد أو بسبب أي وضع آخر،

وإذ يعيد تأكيد التزام الدول بموجب الميثاق بتعزيز احترام ومراعاة حقوق الإنسان
والحريات الأساسية على الصعيد العالمي،

وإذ يشير إلى جميع المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان ذات الصلة، بما في ذلك العهد
الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية
والاجتماعية والثقافية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق
الأشخاص ذوي الإعاقة، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-15505(A)



* 1 8 1 5 5 0 5 *

وإذ يسلم بأن توطيد التعاون الدولي مسألة أساسية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان بفعالية، وهو ما ينبغي أن يقوم على مبدأي التعاون والحوار الحقيقي وأن يهدف إلى تعزيز قدرة الدول على منع انتهاكات حقوق الإنسان والوفاء بالتزاماتها المتصلة بحقوق الإنسان لما فيه مصلحة كل البشر،

وإذ يضع في اعتباره ولاية مجلس حقوق الإنسان، كما أقرتها الجمعية العامة في قرارها ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، المتمثلة في النهوض بالخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية وبناء القدرات، على أن يجري توفيرها بالتشاور مع الدول المعنية وبموافقتها، والأحكام الواردة في قراري المجلس ١/٥ و ٢/٥ المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وقراره ٢١/١٦ المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١، التي تهدف إلى تمكين المجلس من الوفاء بهذه الولاية،

وإذ يدكر بجميع قرارات مجلس حقوق الإنسان ذات الصلة بتعزيز التعاون التقني وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق الإنسان لكبار السن،

وإذ يضع في اعتباره الإعلان السياسي وخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢، وجميع قرارات الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة،

وإذ يشدد على أن المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان تحظر، في جملة أمور، التمييز على أساس السن، وأن التشريعات الوطنية ينبغي أن تراعي الالتزامات الدولية لكل دولة،

وإذ يشير إلى أن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ تؤكد على ضرورة كفالة ألا يتخلف أحد عن الركب، بمن فيهم كبار السن، وفي هذا الصدد يسلم بالمساهمة الأساسية التي يقدمها كبار السن، رجالاً ونساءً، في سير المجتمعات وفي تحقيق خطة عام ٢٠٣٠،

وإذ يحيط علماً مع التقدير بمساهمات الهيئات والآليات الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها هيئات المعاهدات ومجلس حقوق الإنسان وآلياته، مثل الإجراءات الخاصة والاستعراض الدوري الشامل، في تعزيز تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ وفقاً لالتزامات الدول في مجال حقوق الإنسان،

وإذ يسلم بأن كبار السن يواجهون عدداً من التحديات الخاصة فيما يتعلق بالتمتع بحقوق الإنسان، بما في ذلك في مجالات الوقاية والحماية من العنف والإيذاء، والحماية الاجتماعية، والغذاء والسكن، والحق في العمل، والمساواة وعدم التمييز، والوصول إلى العدالة، والتعليم، والتدريب، والدعم الصحي، والرعاية السكنية والطويلة الأجل، والتعلم مدى الحياة، والمشاركة، وإمكانية الوصول، وهي تحديات ينبغي التصدي لها على وجه الاستعجال، وإذ يسلم أيضاً أن التمييز الذي تعاني منه المسنات كثيراً ما يكون متعدد الأبعاد، حيث ينضاف عامل السن إلى أشكال التمييز الأخرى، وأن التعاون التقني وبناء القدرات، بما في ذلك من خلال التعاون الإقليمي، يمكن أن يدعم ويعزز جهود الدول الرامية إلى رفع هذه التحديات وإلى تشجيع شيخوخة فاعلة وصحية،

وإذ يشدد على أهمية النهوض بمجتمعات وبيئات شاملة للجميع ومواتية لكبار السن وتقديم طائفة من خدمات الدعم التي تعزز كرامتهم واعتمادهم على ذاتهم واستقلاليتهم، من أجل تمكينهم من قضاء شيخوختهم في مكان إقامتهم، مع مراعاة تفضيلاتهم الشخصية،

وإذ يشدد أيضاً على أن التشاور مع كبار السن ومنظماتهم ومشاركتهم المجدية والفعالة أساسية في صياغة واعتماد التشريعات والسياسات، ولا سيما تلك المتصلة باحتياجاتهم وشواغلهم المحددة،

وإذ يقر بأن الدول تُشجّع على تعزيز قدراتها على زيادة فعالية جمع البيانات والإحصاءات والمعلومات الكمية، الموزعة عند الاقتضاء بناء على عوامل ذات صلة بالموضوع، بهدف تحسين تقييم حالة كبار السن،

وإذ يكرر التأكيد أن إحدى مسؤوليات مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان والمفوضية السامية لحقوق الإنسان تتمثل في تقديم الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية، بناءً على طلب الدولة المعنية، بغية دعم الأعمال والبرامج التي تنفذ في ميدان حقوق الإنسان، وتنسيق الأنشطة الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان في منظومة الأمم المتحدة بأسرها وفقاً لولاية المفوضية السامية،

وإذ يعرب عن تقديره للدور الهام الذي يؤديه صندوق الأمم المتحدة للتبرعات من أجل التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان، وصندوق التبرعات الاستثماري من أجل المشاركة في الاستعراض الدوري الشامل، وصندوق التبرعات الاستثماري لتقديم المساعدة التقنية لدعم مشاركة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية في أعمال مجلس حقوق الإنسان، وصندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية لتنفيذ الاستعراض الدوري الشامل، في مساعدة الدول على تطوير قدراتها الوطنية على تعزيز التنفيذ الفعلي لالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان وما قبلته من توصيات الاستعراض الدوري الشامل، بما فيها التي تتعلق بحقوق كبار السن، وهو ما أسهم في تحسينات ملموسة في حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع،

وإذ يحيط علماً مع التقدير بمساهمات مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة للتبرعات من أجل التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان وصندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية لتنفيذ الاستعراض الدوري الشامل من خلال التقارير التي يقدمها سنوياً إلى مجلس حقوق الإنسان، وبالأخص عن العنصرين المتعلقين بالتعاون التقني وبتحديد الممارسات الجيدة،

وإذ يرحب بعمل الخبرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان وإذ يحيط علماً مع التقدير بالتقارير التي أعدها^(١)، والتي تشمل ولايتها فيما تشمل تنظيم وتيسير ودعم تقديم الخدمات الاستشارية، والمساعدة التقنية، وبناء القدرات، والتعاون الدولي دعماً للجهود الوطنية الرامية إلى الإعمال الفعلي لحقوق كبار السن، والاعتراف بعمل الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة،

١- يؤكد أن المناقشة العامة في إطار البند ١٠ من جدول الأعمال تشكل منبراً أساسياً للدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان لتبادل الرؤى ووجهات النظر بهدف تعزيز فعالية التعاون التقني وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان، ولتقاسم الخبرات والتحديات والمعلومات العملية بشأن المساعدة المطلوبة في أداء التزاماتها في مجال حقوق الإنسان والوفاء بتعهداتها والتزاماتها الطوعية وتنفيذ المقبولة من توصيات الاستعراض الدوري الشامل، وبشأن إنجازاتها وممارساتها الجيدة في هذا المجال؛

٢- يؤكد من جديد أن التعاون التقني وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان لا يزال يقوم على أساس التشاور مع الدول المعنية وإبدائها موافقتها، وأنه ينبغي أن يراعي احتياجاتها، وكذلك الطابع العالمي والمتداخل والمتربط وغير القابل للتجزئة لجميع حقوق الإنسان، وأن يهدف إلى إحداث أثر ملموس على أرض الواقع؛

٣- يشدد على ضرورة تعزيز التعاون والحوار على الصعيد الدولي والإقليمي والثنائي في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك حقوق الإنسان لكبار السن؛

٤- يؤكد من جديد أن التعاون التقني ينبغي أن يظل ممارسة شاملة للجميع تُشرك وتضم جميع الجهات الوطنية صاحبة المصلحة، بما فيها الوكالات الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني؛

٥- يؤكد من جديد أيضاً الحاجة المستمرة إلى زيادة التبرعات المقدمة إلى صناديق الأمم المتحدة المعنية من أجل دعم المساعدة التقنية وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان، ويشجع الدول على مواصلة تقديم تبرعات إلى هذه الصناديق، ولا سيما تلك التي لم تفعل ذلك بعد؛

٦- يرحب بحلقة النقاش التي عقدت عملاً بالقرار ٢٨/٣٦ المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ في دورته الثامنة والثلاثين عن موضوع "حقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة: تعزيز أنشطة التعاون التقني وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان للمساهمة في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ تنفيذاً فعالاً وشاملاً للجميع"، التي ناقش فيها المشاركون الروابط المتآزرّة بين حقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة، ودور هيئات معاهدات حقوق الإنسان في توطيد هذا التفاعل، والحاجة إلى تعظيم الأثر على أرض الواقع وضمان اتساق السياسات على الصعيد الوطني، والحاجة إلى بناء القدرات في مجال النظم الإحصائية الوطنية، وأهمية الشراكات المتعددة أصحاب المصلحة فيما بين الحكومات والأفرقة القطرية للأمم المتحدة ووكالاتها والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني؛

٧- يقرر، وفقاً للفقرتين ٣ و ٤ من قراره ١٨/١٨ المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، أن يكون موضوع حلقة النقاش المواضيعية السنوية في إطار البند ١٠ من جدول الأعمال، المزمع عقدها أثناء دورته الحادية والأربعين هو "التعاون التقني وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان لكبار السن"؛

٨- يطلب إلى المفوضية السامية أن تعد تقريراً، يُقدم إلى المجلس في دورته الحادية والأربعين ليكون أساساً لحلقة النقاش، عن الأنشطة التي تضطلع بها المفوضية السامية والأفرقة القطرية للأمم المتحدة ووكالاتها ذات الصلة والمنظمات الإقليمية لدعم الجهود التي تبذلها الدول لتعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن واعتمادهم على ذاتهم واستقلاليتهم، ومعالجة الثغرات في التنفيذ في التشريعات والسياسات والبرامج الوطنية، بما يشمل، عند الاقتضاء، الثغرات المتصلة بأهداف التنمية المستدامة، وتأمين الدخل، وتشجيع شيخوخة فاعلة وصحية، واستخدام التكنولوجيا المعنية، والوصول إلى المعلومات والتعلم مدى الحياة، ومكافحة جميع أشكال التمييز ضد كبار السن، مع إيلاء اهتمام خاص للمسنات، ودعم الاندماج الكامل لكبار السن في المجتمع، وحصولهم على خدمات الرعاية والصحة والدعم في مجتمعاتهم المحلية؛

٩ - يهيب بالدول، والهيئات والآليات الدولية لحقوق الإنسان، والمنظمات الدولية ذات الصلة، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمجتمع المدني أن تتبادل أفضل الممارسات وتستفيد من الأفكار والمسائل التي أثرت في حلقة النقاش من أجل تعزيز كفاءة جهود التعاون التقني وبناء القدرات في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق كبار السن، وفعاليتها واتساقها السياسي.
